بسم الله الرحمن الرحيم

كتابُ الإقرارِ

بابُ الاعترافِ بالحُقوقِ والخُروجِ مِنَ المَظالِمِ

١١٥٥٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى [٦/٣٣و] أبو العباسِ عبدُ اللَّهِ بنُ الحُسَينِ القاضِى بمَروَ، حدثنا الحارِثُ بنُ أبى أُسامَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى بُكَيرٍ، أخبرَنا نافِعُ بنُ عُمَرَ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ قال: كَتَبتُ إلَى ابنِ عباسٍ فى امرأتَينِ كانَتا تَخرِزانِ خَريزًا وفِى البَيتِ حُدَّاثٌ[(١)]، فأخرَجَت إحداهُنَّ يَدَها تَشخَبُ دَمًا فقالَت: أصابَتنِى هذه. وأنكَرَتِ الأُخرَى. قال: فكَتَبَ إلىَّ ابنُ عباسٍ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أن اليَمينَ على المُدَّعَى عَلَيه، وقالَ: «**لَو أن النّاسَ أُعطوا بدَعواهُم، لادَّعَى ناسٌ دِماءَ ناسٍ وأموالَهم**». ادعُها فاقرأْ عَلَيها: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧]. وقَرأ عَلَيهِنَّ فاعتَرَفَت، فبَلَغَه فسَرَّه[(٢)]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى نُعَيمٍ وغَيرِه عن نافِعِ بنِ عُمَرَ[(٣)].

---

(١) تخرزان بكسر الراء وضمها من: خرز الخف: خاطه، والخريز: ما يخرز، أى: يخاط، وجاء عند الطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ١٩١: «تخرزان حريرًا»، وفى شرح المشكل (٤٤٧٤): «تخرزان حصيرا». وحداث: أى: قوم يتحدثون. ينظر مشارق الأنوار ١/ ٥٤، وحاشية السندى على النسائى ٨/ ٢٤٨، والتاج ١٥/ ١٣٣ (خرز).

(٢) أخرجه أحمد (٣١٨٨)، ومسلم (١٧١١/ ٢)، وأبو داود (٣٦١٩)، والترمذى (١٣٤٢)، والنسائى (٥٤٤٠) من طريق نافع بن عمر بنحوه مختصرًا ومطولًا. وتقدم فى (١٠٩٠٥).

(٣) البخارى (٢٥١٤، ٢٦٦٨).

١١٥٥٨- أخبرَنا أبو القاسِمِ عبدُ الرَّحمَنِ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ الحُرْفِيُّ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو القاسِمِ حَبيبُ بنُ الحَسَنِ بنِ داودَ القَزّازُ، حدثنا أبو بكرٍ عُمَرُ بنُ حَفصِ بنِ عُمَرَ بنِ يَزيدَ السَّدوسِيُّ، حدثنا عاصِمُ بنُ عليٍّ، حدثنا ابنُ أبى ذِئبٍ، عن المَقبُرِيِّ، عن أبى هريرةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**مَن كانَت عِندَه مَظلِمَةٌ (١مِن أخيه١) مِن عِرضِه أو مالِه، فليَحلِلْها مِن صاحِبِه مِن قَبلِ أن تُؤخَذَ مِنه حينَ لا يَكونُ دينارٌ ولا دِرهَمٌ، فإن كان له عَمَلٌ صالِحٌ أُخِذَ مِنه بقَدرِ مَظلِمَتِه، وإن لَم يَكُنْ له أُخِذَ مِن سَيِّئاتِ صاحِبِه فحُمِلَت عَلَيه**»[٢]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن آدَمَ عن ابنِ أبى ذِئبٍ[٣].

بابُ مَن يَجوزُ إقرارُهُ

١١٥٥٩- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِيُّ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عباسُ بنُ عبدِ اللَّهِ التَّرقُفِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ يَعلَى، حَدَّثَنِى أبى، حدثنا غَيلانُ، عن عَلقَمَةَ بنِ مَرثَدٍ، عن سُلَيمانَ بنِ بُرَيدَةَ، عن أبيه قال: جاءَ ماعِزُ بنُ مالِكٍ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ طَهِّرْنِى. فقالَ[٤]: «**ويحَكَ! ارجِعْ فاستَغفِرِ اللَّهَ وتُبْ إلَيه**».

(١ - ١) فى ز، ص٥، وصحيح ابن حبان: «لأخيه».

(٢) المصنف فى الشعب (٧٤٧٠)، والأربعين الصغرى (١٠). وأخرجه أحمد (١٠٥٧٣)، وابن حبان (٧٣٦١). وتقدم فى (١١٤٧٠).

(٣) البخارى (٢٤٤٩).

(٤) بعده فى ص٥، ص٦، م: «رسول الله صلى الله عليه وسلم».

فرَجَعَ غيرَ بَعيدٍ، ثُمَّ جاءَ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ طَهِّرْنى. فقالَ له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**ارجِعْ فاستَغفِرِ اللَّهَ وتُبْ إلَيه**». فرَجَعَ غيرَ بَعيدٍ، ثُمَّ جاءَ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ طَهِّرْنى. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ مِثلَ ذَلِكَ، حَتَّى إذا كانَتِ الرّابِعَةُ قال له النَّبِىُّ ﷺ: «**مِمَّ أُطَهِّرُكَ؟**». قال: مِنَ الزِّنَى. فسألَ النَّبِىُّ ﷺ: «**أبِه جُنونٌ؟**». فأُخبِرَ أنَّه لَيسَ بمَجنونٍ، فقالَ: «**أشَرِبتَ خَمرًا؟**». فقامَ رَجُلٌ فاستَنكَهَه فلَم يَجِدْ مِنه ريحَ خَمرٍ، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «(**أَثَيَّبٌ أنتَ**)؟». قال: نَعَم، فأمَرَ به النَّبِىُّ ﷺ فرُجِمَ، وكانَ النّاسُ فيه فِرقَتَينِ؛ قائلٌ يقولُ: قَد هَلَكَ ماعِزٌ على أسوأ عَمَلِه لَقَد أحاطَت به خَطيئَتُه. وقائلٌ يقولُ: ما تَوبَةٌ أفضَلَ مِن تَوبَةِ ماعِزٍ؛ أن جاءَ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فوَضَعَ يَدَه فى يَدِه ثُمَّ قال: اقتُلنِى بالحِجارَةِ. قال: فلَبِثوا بذَلِكَ يَومَينِ أو ثَلاثَةً، ثُمَّ جاءَ النَّبِىُّ ﷺ وهُم جُلوسٌ، فسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، فقالَ: «**استَغفِروا لِماعِزِ بنِ مالِكٍ**». قال: فقالوا: غَفَرَ اللَّهُ لِماعِزِ بنِ مالِكٍ. فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**لَقَد تابَ تَوبَةً لَو قُسِمَت بَينَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتها**». قال: ثُمَّ جاءَته امرأةٌ مِن غامِدٍ مِنَ الأزدِ، فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ طَهِّرْنى فقالَ: «**ويحَكِ! ارجِعِى فاستَغفِرِى اللَّهَ وتوبِى إلَيه**». فقالَت: لَعَلَّكَ تُريدُ / أن تُرَدِّدَنى[2] كما رَدَّدتَ ماعِزَ ٦/ ٨٤
ابنَ مالِكٍ. فقالَ: «**وما ذاكِ؟**». قالَت: إنَّها حُبلَى مِنَ الزِّنَى. قال: «**أَثَيَّبٌ أنتِ؟**». قالَت: نَعَم. قال: «**إذن لا نَرجُمُكِ حَتَّى تَضَعِى ما فى بَطنِكِ**». قال: وكَفَلَها رَجُلٌ مِن الأنصارِ حَتَّى وضَعَت، فأتَى النَّبِىَّ ﷺ فقالَ: قَد وضَعَتِ

(١ - ١) فى ز، س، ص٦: «أزنيت».

(٢) فى ص٥، م: «تردنى».

الغامِدِيَّةُ. قال: «**إذَنْ لا نَرجُمُها ونَدَعُ ولَدَها صَغيرًا لَيسَ له مَن يُرضِعُه**[1]». فقامَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ فقالَ: إلَيَّ رَضاعُه يا نَبِيَّ اللَّهِ. فرَجَمَها[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن أبى كُرَيبٍ عن يَحيَى بنِ يَعلَى بنِ الحارِثِ[3].

١١٥٦٠- وأخبرَنا أبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِيُّ، أخبرَنا مالِكٌ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُبَيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُتبَةَ، عن أبى هريرةَ وعن زَيدِ بنِ خالِدٍ الجُهَنِيِّ، أنَّهُما [٦/٣٣ظ] أخبَراه فى قِصَّةِ الرَّجُلَينِ اختَصَما إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ، وأمَرَ أُنَيسًا الأسلَمِيَّ أن يأتِيَ امرأةَ الآخَرِ، فإنِ اعتَرَفَت رَجَمَها، فاعتَرَفَت فرَجَمَها[4]. أخرَجَه البخارِيُّ فى «الصحيح» مِن حَديثِ مالِكٍ[5]، وأخرَجاه مِن حَديثِ اللَّيثِ وغَيرِه عن الزُّهرِيِّ[6].

١١٥٦١- أخبرَنا أبو الحُسَينِ ابنُ الفَضلِ القَطَّانُ، أخبرَنا أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ القَطّانُ[7]، حدثنا إسحاقُ بنُ الحَسَنِ الحَربِيُّ، حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمّامٌ، حدثنا قَتادَةُ، عن أنَسٍ، أن جاريَةً وُجِدَ رأسُها بَينَ حَجَرَينِ، فجِيءَ بها

---

(١) فى الأصل، م: «ترضعه».

(٢) أخرجه أبو عوانة (٦٢٩٢) عن العباس بن عبد الله الترقفى به. وأبو داود (٤٤٣٣)، والنسائى فى الكبرى (٧١٦٣) من طريق يحيى بن يعلى. وعند أبى داود مختصر جدًّا، والنسائى دون قصة الغامدية.

(٣) مسلم (١٦٩٥/ ٢٢).

(٤) سيأتى فى (١٧٠١١، ١٧٠٧٥).

(٥) البخارى (٦٦٣٣، ٦٦٣٤، ٦٨٤٢، ٦٨٤٣).

(٦) البخارى (٢٦٩٥، ٢٦٩٦)، ومسلم (١٦٩٧، ١٦٩٨).

(٧) بعده فى م: «البغدادى».

إلَى النَّبِيِّ ﷺ فقيلَ: «**مَن فعَلَ بكِ هذا ؟ أفُلانٌ ؟ أفُلانٌ؟**». حَتَّى سُمِّيَ اليَهودِيُّ، فأومأت برأسِها، فبَعَثَ إلَى اليَهودِيِّ فجِيءَ به فاعترَفَ. قال: فأمَرَ به النَّبِيُّ ﷺ فرُضَّ[1] رأسُه بَينَ حَجَرَينِ[2]. أخرَجَه البخاريُّ ومُسلِمٌ[3] مِن حَديثِ هَمّامِ بنِ يَحيَى[4].

١١٥٦٢- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ خَميرُويَه، حدثنا أحمدُ بنُ نَجدَةَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا ابنُ عَونٍ، عن إبراهيمَ[5]، أن رَجُلًا أقَرَّ عِندَ شُرَيحٍ ثُمَّ ذَهَبَ يُنكِرُ، فقالَ له شُرَيحٌ: شَهِدَ عَلَيكَ ابنُ أُختِ خالَتِكَ[6].

١١٥٦٣- قال: وحَدَّثَنا ابنُ سيرينَ أن شُرَيحًا قال له: شَهِدَ عَلَيكَ ابنُ أُختِ خالَتِكَ[7].

---

(١) الرض: الدق والجرش... رضّه رضا إذا كسره. التاج ١٨/ ٣٤٤ (ر ض ض).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٨٤٠) عن عفان به. وأبو داود (٤٥٢٧)، والترمذى (١٣٩٤)، والنسائى (٤٧٥٦)، وابن ماجه (٢٦٦٥)، وابن حبان (٥٩٩٣) من طرق عن همام به مختصرًا، وسيأتى فى (١٦٠٧٩).

(٣) بعده فى م، وحاشية الأصل: «فى الصحيح». وكتب قبله: «بخطه».

(٤) البخارى (٢٤١٣، ٢٧٤٦، ٢٨٧٦، ٦٨٨٤)، ومسلم (١٦٧٢/ ١٧).

(٥) بعده فى م، وحاشية الأصل: «النخعى». وكتب قبله: «بخطه».

(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/ ١٣٥ عن هشيم به، وفيه: ابن عون وهشام عن محمد. بدلًا من: ابن عون عن إبراهيم. وعبد الرزاق (١٥٣٠٢) من طريق ابن عون بنحوه.

(٧) أخرجه عبد الرزاق (١٥٣٠١) من طريق ابن سيرين، وعنده: «خالك». مكان «خالتك».

بابُ مَن لا يَجوزُ إقرارُهُ

١١٥٦٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ وأبو محمدِ ابنُ أبى موسَى قالا: أخبرَنا محمدُ بنُ أيُّوبَ، أخبرَنا أبو الوَليدِ الطَّيالِسِيُّ وموسَى بنُ إسماعيلَ قالا: حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن حَمّادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسوَدِ، عن عائشةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «**رُفِعَ القَلَمُ عن ثَلاثَةٍ؛ عن الصَّبِيِّ حَتَّى يَحتَلِمَ، وعن المَعتوهِ حَتَّى يُفيقَ، وعن النّائمِ حَتَّى يَستَيقِظَ**»(١).

١١٥٦٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو سعيدٍ (٢محمدُ بنُ يَعقوبَ٢) الثَّقَفِيُّ، حدثنا أبو العباسِ ابنُ الصَّقرِ السُّكَّرِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ المُصَفَّى، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، عن مالِكِ بنِ أنَسٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**وُضِعَ عن أُمَّتِى الخَطأُ والنِّسيانُ وما استُكرِهوا عَلَيه**»(٣).

وكَذَلِكَ رَواه عُمَرُ بنُ سعيدٍ المَنبِجِيُّ عن محمدِ بنِ المُصَفَّى(٤). والمَحفوظُ: عن الوَليدِ بنِ مُسلِمٍ عن الأوزاعِيِّ عن عَطاءٍ عن ابنِ عباسٍ(٥).

---

(١) الحاكم ٢/٥٥٩، وصححه، ووافقه الذهبى. وأخرجه أحمد (٢٤٦٩٤)، وأبو داود (٤٣٩٨)، والنسائى (٣٤٣٢)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وابن حبان (١٤٢) من طريق حماد بن سلمة به وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (١٦٦٠).

(٢ - ٢) فى حاشية الأصل: «بخطه: أحمد بن يعقوب».

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/ ٣٥٢ من طريق السكرى به.

(٤) أخرجه العقيلى فى الضعفاء ٤/ ١٤٥، والطبرانى فى الأوسط (٨٢٧٤) من طريق محمد بن مصفى بنحوه.

(٥) سيأتى فى (١٥١٩٦).

وعن الوَليدِ عن ابنِ لَهيعَةَ عن موسَى بنِ وردانَ عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ، كِلاهُما عن النَّبِيِّ ﷺ[1].

بابُ الاستِثناءِ فى الكَلامِ

١١٥٦٦- حدثنا السَّيِّدُ أبو الحَسَنِ محمدُ بنُ الحُسَينِ العَلَوِيُّ، أخبرَنا أبو القاسِمِ عُبَيدُ اللَّهِ بنُ إبراهيمَ بنِ بالُويَه المُزَكِّى، حدثنا أحمدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، عن هَمّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرةَ قال: وقالَ أبو القاسِمِ ﷺ: «**للهِ عَزَّ وجَلَّ تِسعَةٌ وتِسعونَ اسمًا مِائَةً إلَّا واحِدًا، مَن أحصاها دَخَلَ الجَنَّةَ، إنَّه وِترٌ يُحِبُّ الوِترَ**»[2]. رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافِعٍ عن عبدِ الرَّزّاقِ[3]، وأخرَجاه مِن حَديثِ الأعرَجِ عن أبى هُرَيرَةَ[4].

/بابُ ما جاءَ فى إقرارِ المَريضِ لِوارِثِهِ ٨٥/٦

١١٥٦٧- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، حدثنا الحَسَنُ بنُ علىِّ بنِ عَفّانَ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، عن سُفيانَ، عن لَيثٍ،

---

(١) سيأتى فى (١٥١٩٧). وينظر العلل ومعرفة الرجال لأحمد (١٣٤٠)، وعلل ابن أبى حاتم (١٢٩٦).

(٢) عبد الرزاق (١٩٦٥٦)، وعنه أحمد (٧٦٢٣).

(٣) مسلم (٦/٢٦٧٧).

(٤) البخارى (٢٧٣٦)، ومسلم (٥/٢٦٧٧).

عن طاوُسٍ قال: إن أقَرَّ المَريضُ لِوارِثٍ أو لِغَيرِ وارِثٍ جازَ[1].

وبَلَغَنِى عن أبى يَحيَى السّاجِىِّ أنَّه قال: رُوِىَ عن الحَسَنِ وعَطاءٍ وعُمَرَ بنِ عبدِ العَزيزِ أن إقرارَه جائزٌ[2].

قال البخارىُّ: وقالَ الحَسَنُ: أحَقُّ ما يُصَدَّقُ به الرَّجُلُ آخِرُ يَومٍ مِنَ الدُّنيا وأوَّلُ يَومٍ مِنَ الآخِرَةِ. قال البخارىُّ: وأوصَى رافِعُ بنُ خَديجٍ ألا تُكشَفَ الفَزاريَّةُ عَمّا أُغلِقَ عَلَيه بابُها. قال: وقالَ بَعضُ النّاسِ: لا يَجوزُ إقرارُه؛ لِسوءِ الظَّنِّ [3]به للورثةِ[3]، وقَد قال النَّبِىُّ ﷺ: «**إيّاكُم والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أكذَبُ الحديثِ**». ولا يَحِلُّ مالُ المُسلِمينَ؛ لِقَولِ النَّبِىِّ ﷺ: «**آيَةُ المُنافِقِ؛ إذا اؤتُمِنَ خانَ**». وقالَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] فلَم يَخُصَّ وارِثًا ولا غَيرَه[4].

١١٥٦٨- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (٢١٠١٦) من طريق ليث، دون ذكر المرض.

(٢) ذكره المصنف فى الصغرى (٢٠٩٥)، والبخارى تعليقًا قبل (٢٧٤٩). وقول الحسن أسنده ابن حجر فى تغليق التعليق ٣/ ٤١٧، ٤١٨، وقول عطاء أخرجه ابن أبى شيبة فى (٢١٠٢٠) بإسناده عن ابن جريج عنه بلفظ «لا يجوز إقرار المريض بالدين». وفى (٢١٠٢١) عن قيس بن سعد عن عطاء بلفظ: «فى رجل أقرَّ لوارث بدين قال: جائز». وينظر تغليق التعليق ٣/ ٤١٧.

(٣ - ٣) فى الأصل، س، ص٥، ص٦، ز: «للورثة»، وفى م. «بالورثة». والمثبت من حاشية الأصل، وهو موافق لما فى البخارى.

(٤) البخارى قبل (٢٧٤٩) وفيه ما تَصَدَّق. مكان: ما يُصَدَّق. وينظر تغليق التعليق ٣/ ٤١٨.

ابنُ يَعقوبَ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدٍ ومُحَمَّدُ بنُ عبدِ السَّلامِ قالا: حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قَرأتُ على مالِك، عن أبى الزِّنادِ، عن الأعرَجِ، عن أبى [٦/٣٤و] هريرةَ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**إيّاكُم والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أكذَبُ الحديثِ، (١ولا تَحَسَّسوا، ولا تَجَسَّسوا١)، ولا تَنافَسوا، ولا تَحاسَدوا، ولا تَباغَضوا، ولا تَدابَروا، وكونوا عِبادَ اللَّهِ إخوانًا**»(٢). رَواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى(٣).

١١٥٦٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو(٤) الرَّبيعِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا نافِعُ بنُ مالِك بنِ أبى عامِرٍ أبو سُهَيلٍ، عن أبيه، عن أبى هريرةَ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**آيَةُ المُنافِقِ ثَلاثٌ؛ إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا اؤتُمِنَ خانَ، وإذا وعدَ أخلَفَ**»(٥). رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى الرَّبيعِ،

(١ - ١) قال النووى: الأول بالحاء والثانى بالجيم، قال بعض العلماء: التحسس بالحاء: الاستماع لحديث القوم، وبالجيم: البحث عن العورات. صحيح مسلم بشرح النووى ١٦/ ١١٩.

(٢) المصنف فى الشعب (٦٧٠٣)، ومالك ٢/ ٩٠٧، ومن طريقه أحمد (١٠٠٠١)، والبخارى (٦٠٦٦)، وأبو داود (٤٩١٧)، وابن حبان (٥٦٨٧). وسيأتى فى (١٤١٥٢، ١٧٦٨٥).

(٣) مسلم (٢٥٦٣/ ٢٨).

(٤) ليس فى: ص٥، ص٦. وهو سليمان بن داود العتكى أبو الربيع الزهرانى البصرى، وينظر تهذيب الكمال ١١/ ٤٢٣.

(٥) حديث إسماعيل بن جعفر (٤٥٤)، ومن طريقه أحمد (٨٦٨٥)، والترمذى عقب (٢٦٣١)، والنسائى (٥٠٣٦)، وفيه: النفاق. بدلًا من: المنافق.

وأخرَجه مسلمٌ عن قُتَيبَةَ وغَيرِه عن إسماعيلَ[1].

١١٥٧٠- وأمّا الَّذِى رَواه نوحُ بنُ دَرّاجٍ، عن أبانِ بنِ تَغلِبَ، عن جَعفَرِ ابنِ محمدٍ، عن أبيه قال: قال النَّبِىُّ ﷺ: **«لا وصيَّةَ لِوارِثٍ، ولا إقرارَ بدَينٍ»**. **فحَدَّثَناه** أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، حدثنا أبو محمدُ ابنُ حَيّانَ، حدثنا أبو عبدِ الرَّحمَنِ المُقرِئُ، حدثنا أشعَثُ بنُ شَدّادٍ هو الخُراسانِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، حدثنا نوحُ بنُ دَرّاجٍ. فذَكَرَه وذَكَرَ جابِرًا، قال أبو عبدِ الرَّحمَنِ: حدثنا به فى مَوضِعٍ آخَرَ ولَم يَذكُرْ جابِرًا[2].

قال الشيخُ: ورَواه عَبّادُ بنُ كَثيرٍ عن نوحٍ فلَم يَذكُرْ جابِرًا[3]، فهو مُنقَطِعٌ، وَراويه[4] ضَعيفٌ لا يُحتَجُّ بمِثلِهِ.

أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ قال: سَمِعتُ العباسَ الدُّورِىَّ يقولُ: سَمِعتُ يَحيَى بنَ مَعينٍ يقولُ: نوحُ بنُ دَرّاجٍ كَذّابٌ خَبيثٌ قَضَى سِنينَ وهو أعمَى- وقالَ فى مَوضِعٍ آخَرَ: ثلاثَ سِنينَ- وكانَ لا يُخبِرُ النّاسَ أنَّه أعمَى مِن خُبثِه. قال: ولَم يَكُنْ يَدرِى ما الحديثُ، ولا يُحسِنُ شَيئًا[5].

---

(١) البخارى (٣٣)، ومسلم (٥٩/١٠٧).

(٢) أبو محمد ابن حيان أبو الشيخ فى طبقات المحدثين بأصبهان ٣/٥٨ موصولًا، ومن طريقه أبو نعيم فى تاريخ أصبهان ١/٢٢٧.

(٣) أخرجه الدارقطنى ٤/١٥٢ من طريق نوح به.

(٤) وهو نوح بن دراج النخعى أبو محمد الكوفى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٨/١١٢، والجرح والتعديل ٨/ ٤٨٤، وتهذيب الكمال ٣٠/ ٤٣، وقال ابن حجر فى التقريب ٢/٣٠٨: متروك، وكذبه ابن معين.

(٥) تاريخ ابن معين- برواية الدورى ٣/ ٣٦٣، ٤/ ٢٩، وفيه: قضى سنتين.

١١٥٧١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو الوَليدِ، حدثنا السَّرّاجُ، حدثنا زيادُ بنُ أيُّوبَ، عن هُشَيمٍ، عن خالِدٍ الحَذَّاءِ، عن ابنِ سيرينَ، عن شُرَيحٍ أنَّه كان لا يُجيزُ ذَلِكَ لِلوارِثِ[1].

/بابٌ[2]

٨٦/٦

١١٥٧٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا حَفصٌ وسُلَيمانُ بنُ حَربٍ قالا: حدثنا شُعبَةُ، عن الحَكَمِ- عن شُرَيحٍ - قال: شَهِدَ عِندَه رَجُلانِ؛ شَهِدَ أحَدُهُما على ألفٍ وثَلاثِمِائَةٍ، وشَهِدَ الآخَرُ على ألفٍ، فقَضَى عَلَيه بألفٍ، فقالَ: تَقضِي عليَّ وقَدِ اختَلَفَت شَهادَتُهُما؟ قال: قَد استَقامَت على ألفٍ. وقالَ سُلَيمانُ: إنَّهُما قَدِ اجتَمَعا على ألفٍ[3].

بابُ إقرارِ الوارِثِ بوارِثٍ

١١٥٧٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِي أبو الحَسَنِ عليُّ بنُ أحمدَ القُرقُوبِيُّ بهَمَذانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَينِ، حدثنا الحَكَمُ بنُ نافِعٍ، أخبرَنا شُعَيبٌ، عن الزُّهرِيِّ، أخبرَنِي عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ، أن عائشةَ أُمَّ المُؤمِنينَ قالَت: كان عُتبَةُ بنُ أبي وقّاصٍ عَهِدَ إلَى أخيه سَعدِ بنِ أبي وقّاصٍ أن يَقبِضَ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٢٥١) من طريق خالد بنحوه. والدارمي (٣٣٠٠) من طريق ابن سيرين بنحوه.

(٢) ليس في: ص٥. وكتب فوقه في الأصل: «كذا».

(٣) أخرجه وكيع في أخبار القضاة ٢/٢٦٦ من طريق شعبة بنحوه.

إلَيه ابنَ وليدَةِ زَمعَةَ، قال عُتبَةُ: إنَّه ابنِى. فلَمّا قَدِمَ النَّبِىُّ ﷺ زَمَنَ الفَتحِ أخَذَ سَعدٌ ابنَ وليدَةِ زَمعَةَ، فأقبَلَ به إلَى النَّبِىِّ ﷺ، فأقبَلَ مَعَه عبدُ بنُ زَمعَةَ، فقالَ سَعدٌ: يا رسولَ اللَّهِ هذا ابنُ أخِى عَهِدَ إلَىَّ أنَّه ابنُه. قال عبدُ بنُ زَمعَةَ: يا رسولَ اللَّهِ هذا أخِى ابنُ زَمعَةَ وَوُلِدَ على فِراشِه. فنَظَرَ النَّبِىُّ ﷺ إلَى ابنِ وليدَةِ زَمعَةَ فإذا هو أشبَهُ النّاسِ بعُتبَةَ بنِ أبى وقّاصٍ، فقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**هو لَكَ يا عبدَ بنَ زَمعَةَ**» مِن أجلِ أنَّه وُلِدَ على فِراشِ أبيه. وقالَ النَّبِىُّ ﷺ: «**احتَجِبى مِنه يا سَودَةَ بنتَ زَمعَةَ**». لِما رأى مِن شَبَهِه بعُتبَةَ بنِ أبى وقّاصٍ، وسَودَةُ بنتُ زَمعَةَ زَوجُ النَّبِىِّ ﷺ[1]. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى اليَمانِ الحَكَمِ بنِ نافِعٍ[2].

١١٥٧٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ [3]وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضِى[3] وأبو زَكَريّا ابنُ أبى إسحاقَ قالوا[4]: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سُلَيمانَ، أخبرَنا الشّافِعِىُّ، أخبرَنا سفيانُ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ (ح) وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا الحُمَيدِىُّ، حدثنا سفيانُ، حدثنا الزُّهرِىُّ، أخبرَنِى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ أنَّه سَمِعَ عائشةَ تَقولُ: اختَصَمَ عِندَ

(١) أخرجه الدارمى (٢٢٨٣) عن الحكم بن نافع به.

(٢) البخارى (٢٥٣٣). وسيأتى فى (١٥٤٦١، ٢٠٥٦٥).

(٣ - ٣) فى حاشية الأصل: «ضرب فى أصل المؤلف على قوله: وأبو بكر ابن الحسن القاضى و».

(٤) فى حاشية الأصل: «بخطه: قالا».

رسولِ اللَّهِ ﷺ سَعدُ بنُ أبى وقّاصٍ وعَبدُ بنُ زَمعَةَ، فقالَ سَعدٌ: يا رسولَ اللَّهِ إنَّ أخِى عُتبَةَ أوصانِى فقالَ: إذا [٦/٣٤ظ] قَدِمتَ مَكَّةَ فانظُرِ ابنَ أمَةِ زَمعَةَ فاقبِضْه، فإنَّه ابنِى. وقالَ عبدُ بنُ زَمعَةَ: يا رسولَ اللَّهِ أخِى وابنُ أمَةِ أبى، وُلِدَ على فِراشِ أبى. فرأى رسولُ اللَّهِ ﷺ شَبَهًا بَيِّنًا بعُتبَةَ فقالَ: «**هو لَكَ يا عبدَ بنَ زَمعَةَ؛ الوَلَدُ لِلفِراشِ، واحتَجِبِى مِنه يا سَودَةُ**»[1]. لَفظُ حَديثِ الحُمَيدِىِّ. رَواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدٍ، ورَواه مسلمٌ عن سعيدِ بنِ مَنصورٍ وغَيرِه، كُلُّهُم عن ابنِ عُيَينَةَ[2].

١١٥٧٥- وأخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا سعيدُ بنُ مَنصورٍ ومُسَدَّدُ بنُ مُسَرهَدٍ قالا: حدثنا سفيانُ. فذَكَرَ الحديثَ بمَعناه، زادَ مُسَدَّدُ بنُ مُسَرهَدٍ فى حَديثِه فقالَ: «**هو أخوكَ يا عبدُ**»[3]. وهَذِه زيادَةٌ مَحفوظَةٌ، وقَد رَواها أيضًا يونُسُ بنُ يَزيدَ الأَيْلِىُّ[4] عن الزُّهرِىِّ:

١١٥٧٦- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو الحَسَنِ ابنُ صَبيحٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الرَّحمَنِ بنِ وهبٍ، حَدَّثَنِى

---

(١) المصنف فى الصغرى (٢٠٩١)، والشافعى ٢/٥٩، ٦٠ (٩٢- شفاء العى)، والحميدى (٢٣٨). وأخرجه أحمد (٢٤٠٨٦)، والنسائى (٣٤٨٧)، وابن ماجه (٢٠٠٤) من طريق سفيان به بنحوه.

(٢) البخارى (٢٤٢١)، ومسلم (١٤٥٧/...).

(٣) المصنف فى الصغرى عقب (٢٠٩١)، وأبو داود (٢٢٧٣)، وسعيد بن منصور (٢١٣٠).

(٤) ليس فى: ز، ص٦. وينظر الأنساب ١/٢٣٧.

عَمِّى، أخبرَنى يونُسُ، عن ابنِ شِهابٍ، أخبرَنى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ، أن عائشةَ قالَت: عَهِدَ عُتبَةُ بنُ أبى وقّاصٍ إلَى أخيه سَعدٍ أن يَقبِضَ ابنَ وليدَةِ زَمعَةَ، وقالَ عُتبَةُ: إنَّه ابنِى. فلَمّا قَدِمَ النَّبِىُّ ﷺ مَكَّةَ زَمَنَ الفَتحِ أخَذَ سَعدُ بنُ أبى وقّاصٍ ابنَ وليدَةِ زَمعَةَ فأقبَلَ به إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ وأقبَلَ مَعه عبدُ بنُ زَمعَةَ، فقالَ سَعدُ بنُ أبى وقّاصٍ: هذا ابنُ أخِى عَهِدَ إلَىَّ / أبوه. فقالَ عبدُ بنُ زَمعَةَ: ٨٧/٦
يا رسولَ اللَّهِ هذا أخِى وُلِدَ على فِراشِه. فنَظَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى ابنِ وليدَةِ زَمعَةَ فإذا أشبَهُ النّاسِ بعُتبَةَ بنِ أبى وقّاصٍ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«هو لَكَ، هو أخوكَ يا عبدَ بنَ زَمعَةَ»**. مِن أجلِ أنَّه وُلِدَ على فِراشِه، ثُمَّ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«احتَجِبى مِنه يا سَودَةُ»**. لِما رأى مِن شَبَهِ عُتبَةَ بنِ أبى وقّاصٍ[1]. أخرَجَه البخارىُّ فى «الصحيح» قال: وقالَ اللَّيثُ: أخبرَنى يونُسُ. فذَكَرَه بمَعناه[2]، وذَكَرَ هذه اللَّفظَةَ[3].

١١٥٧٧- وأمّا الَّذِى أخبرَنا أبو الحَسَنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا جَريرُ بنُ عبدِ الحَميدِ، عن مَنصورٍ، عن مُجاهِدٍ، عن يوسُفَ بنِ الزُّبَيرِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيرِ قال: كانَت لِزَمعَةَ جاريَةٌ يَتَّطِئُها[4]، وكانَ رَجُلٌ

(١) ينظر فتح البارى ٨/ ٢٣، ٢٤.

(٢) فى حاشية الأصل: «بخطه: فذكر معناه».

(٣) البخارى (٤٣٠٣).

(٤) فى حاشية الأصل: «بخطه: تبطنها».

يَتبَعُها يُظَنُّ بها، فماتَ زَمعَةُ والجاريَةُ حُبلَى، فوَلَدَت غُلامًا يُشبِه الرَّجُلَ الَّذِى كان يُظَنُّ بها، فسألَت سَودَةُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن ذَلِك، فقالَ: «**أمّا الميراثُ فهو له، وأمّا أنتِ فاحتَجِبِى مِنه، فإنَّه لَيسَ لَكِ بأخٍ**»[1]. فإسنادُ هذا الحديثِ لا يُقاوِمُ إسنادَ الحديثِ الأوَّلِ؛ لأنَّ الحديثَ الأوَّلَ رواتُه مَشهورونَ بالحِفظِ والفِقهِ والأمانَةِ، وعائشَةُ رضي الله عنها تُخبِرُ عن تِلكَ القِصَّةِ كأنَّها شَهِدَتها، والحَديثُ الآخَرُ فى رواتِه مَن نُسِبَ فى آخِرِ عُمُرِه إلَى سُوءِ الحِفظِ وهو جَريرُ بنُ عبدِ الحَميدِ، وفيهِم مَن لا يُعرَفُ بسَبَبٍ يَثبُتُ به حَديثُه وهو يوسُفُ بنُ الزُّبَيرِ[2]، وقَد قيلَ فى غَيرِ هذا الحديثِ: عن مُجاهِدٍ، عن يوسُفَ بنِ الزُّبَيرِ أوِ الزُّبَيرِ بنِ يوسُفَ مَولًى لآلِ الزُّبَيرِ[3]. وعَبدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيرِ كأنَّه لَم يَشهَدِ القِصَّةَ لِصِغَرِه، فرِوايَةُ مَن شَهِدَها وجَميعُ مَن فى إسنادِ حَديثِها حُفّاظٌ ثِقاتٌ مَشهورونَ بالفِقهِ والعَدالَةِ أولَى بالأخذِ بها، واللَّهُ أعلمُ.

ويَحتَمِلُ أن يَكونَ المُرادُ بقَولِه- إن كان قالَه-: «**فإنَّه لَيسَ لَكِ بأخٍ**» شَبَهًا، وإن كان لَكِ بحُكمِ الفِراشِ أخًا، فلا يَكونَ لِقَولِه: «**هو أخوكَ يا عبدُ**». مُخالِفًا، فقَد ألحَقَه بالفِراشِ حينَ[4] حَكَمَ له بالميراثِ، وباللَّهِ التَّوفيقُ.

---

(١) أخرجه النسائى (٣٤٨٥)، وأبو يعلى (٦٨١٣)، والطحاوى فى شرح المشكل (٤٢٥٧)، والدارقطنى ٤/ ٢٤٠، والحاكم ٤/ ٩٦، ٩٧، من طريق جرير به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبى، وعند النسائى ليس فيه ذكر الميراث.

(٢) بعده فى ص٥: «أو الزبير بن يوسف». وقيل فيه الاسمان، وينظر التاريخ الكبير ٨/ ٣٧٢، وتقريب التهذيب ١/ ٦١٠ وقال فيه ابن حجر: مقبول.

(٣) تقدم فى (٨٧٠٨) بنفس الإسناد.

(٤) فى ص٥، م: «حتى». وفى حاشية الأصل: «بخطه: حتى».